

السؤال

ما هي الشريعة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

الشريعة هي الدين كله ، الذي اصطفاه الله لعباده ليخرجهم به من الظلمات إلى النور ، وهو ما شرعه لهم وبينه لهم من الأوامر والنواهي والحلال والحرام ، فمن اتبع شريعة الله فأحل حلاله وحرم حرامه فقد فاز ، ومن خالف شريعة الله فقد تعرض لمقته وغضبه وعقابه .

قال الله تعالى : (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) الجاثية/ 18 .

قال الخليل بن أحمد رحمه الله :

" الشريعة والشرائع : ما شرع الله للعباد من أمر الدين ، وأمرهم بالتمسك به من الصلاة والصوم والحج وشبهه ، وهي الشريعة . "

انتهى من "العين" (253 /1) ، وينظر "الصحيح" للجوهري (3 /1236) .

وقال ابن حزم رحمه الله :

" الشريعة هي ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم في الديانة ، وعلى السنة الأنبياء عليهم السلام قبله ، والحكم منها للناسخ . "

وأصلها في اللغة : الموضع الذي يتمكن فيه ورود الماء للراكب ، والشارب من النهر ، قال تعالى : (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ) الشورى/ 13 . "

انتهى من "الإحكام" (46 /1) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخْرُجَ عَنِ الشَّرِيعَةِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ بَلْ كُلُّ مَا يَصْلُحُ لَهُ فَهُوَ فِي الشَّرْعِ مِنْ أَصُولِهِ وَفُرُوعِهِ وَأَحْوَالِهِ "

وَأَعْمَالِهِ وَسِيَاسَتِهِ وَمُعَامَلَتِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ الشَّرِيعَةَ هِيَ طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنَّا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) وَقَدْ أُوجِبَ طَاعَتُهُ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ فِي آيٍ كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَحَرَّمَ مَعْصِيَتَهُ وَمَعْصِيَةَ رَسُولِهِ وَوَعَدَ بِرِضْوَانِهِ وَمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَجَنَّتِهِ عَلَى طَاعَتِهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ وَأَوْعَدَ بِضِدِّ ذَلِكَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ وَمَعْصِيَةَ رَسُولِهِ، فَعَلَى كُلِّ أَحَدٍ مِنْ عَالِمٍ أَوْ أَمِيرٍ أَوْ عَابِدٍ أَوْ مُعَامِلٍ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِيمَا هُوَ قَائِمٌ بِهِ مِنْ عِلْمٍ أَوْ حُكْمٍ أَوْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ أَوْ عَمَلٍ أَوْ عِبَادَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .
 وَحَقِيقَةُ الشَّرِيعَةِ : اتِّبَاعُ الرَّسُلِ وَالِدُخُولُ تَحْتَ طَاعَتِهِمْ كَمَا أَنَّ الْخُرُوجَ عَنْهَا خُرُوجٌ عَنِ طَاعَةِ الرَّسُلِ وَطَاعَةِ الرَّسُلِ هِيَ دِينُ اللَّهِ " .

انتهى من "مجموع الفتاوى" (309 / 19) .

وقال علماء اللجنة الدائمة :

" الشريعة هي ما أنزل الله به كتابه ، وأرسل به رسوله إلى الناس ، ليقوموا به على وجه التعبد به لله ، وابتغاء القربى إليه به ، وفق ما أمرتهم به رسوله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .
 والطريقة المعتبرة السائرة وفق هذا ، أي: وفق منهاج الله الذي أنزله على خاتم رسوله محمد صلى الله عليه وسلم بقوله : (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) ، ووفق قوله صلى الله عليه وسلم : (ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قيل: من هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي) فهي داخلة في الشريعة .

أما الطريقة المخالفة لهذا ؛ كالطرق الصوفية ، والتيجانية ، والنقشبندية، والقادرية، وغيرها، فهي طرق مبتدعة ، لا يجوز إقرارها ، ولا السير فيها إلى الله سبحانه " .

انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (2 / 219) .

ويراجع للاستزادة جواب السؤال رقم : (147608) .

والله تعالى أعلم .